

تاج العروس من جواهر القاموس

رُويَ بضمَّ الجيمِ وكسرَ هَا معاً كُلُّ ذلك الآجُرُّ بضمَّ الجيمِ مع تشديدِ
الراءِ وضبطه شيخنا بضمَّ الهمزة مُعَرَّبَاتٌ وهو طَبِيخُ الطَّيْنِ . قال أبو
عمروٍ : هو الآجُرُّ مخفَّفُ الراءِ وهي الآجُرَّةُ . وقال غيره : آجِرُّ وآجُورُّ على
فاءٍ قول وهو الذي يُبْدَى به فارسيٌّ معرَّب . قال الكيسائيُّ : العربُ تول : آجُرَّه
وآجُرَّ للجمْعِ وآجُرَّةٌ وجمْعُها آجُرُّ وأجُرَّةٌ وجمعها أجُرُّ وآجُورةٌ وجمعها
آجُورُّ . وآجِرُّ وهاجِرُّ : اسمُ أُمِّ إسماعيلَ عليه وعلى نَبِيِّنَا أفضلُ الصلاة
والسَّلامِ الهمزةُ بدلٌ من الهاءِ . وآجِرَّه الرَّمَّحُ لغة في أَوَجَّرَه إذا طَعَنَ به
في فيه . وسأوتُ في وجر .

ودَرَبُ آجُرِّ بالإضافة : موضعانِ ببغدادٍ أحدهما بالغربية وهو اليومَ خرابٌ
والثاني بنهرٍ مُعَلَّى عند خرابة ابنِ جَرْدَةَ قاله الصَّاعِقِي . من أحدهما أبو
بكرٍ محمدٌ بنُ الحُسَيْنِ الآجُرِّيُّ العابدُ الزَّاهدُ الشافعيُّ تُوُفِّيَ بمكةَ سنة
360 . ووجدتُ بخطَّ الحافظِ بنِ حجرِ العسْقَلَانِيَّ ما نصُّه : الآجُرِّيُّ هَكَذَا ضَبَطَهُ
النَّاسُ وقال أبو عبدٍ محمدٌ بنُ الجَلَّابِ الفِهْرِيُّ الشَّهِيدُ نَزِيلُ تُونُسَ في كتاب
الفوائدِ المنتخبةِ له : أفادَنِي الرَّئِيسُ يعني أبا عثمانَ بنَ حَكَمَةَ القُرَشِيَّ
وقرأَتُهُ في بعضِ أُمُودِهِ بخطَّ أبي داوودَ المقرِّي ما نصُّه : وَجَدْتُ في كتابِ
القاضي أبي عبدِ الرَّحْمَنِ عبدِ اللَّهِ بنِ جَعْفَرِ الرَّائِي عن محمدٍ بنِ خَلِيفَةَ وغيره
عن اللاجريِّ الذي وَرَّثَهُ عنه ابنُهُ أبو المطرفِ قال لي لأبو عبدِ اللَّهِ محمدٌ بنُ خَلِيفَةَ في
ذِي القعدةِ سنة 386 ، وكنتُ سمعتُ مَنْ يقرأُ عليه : حدَّثَكَ أَبُو بكرٍ محمدٌ بنُ الحُسَيْنِ
الآجُرِّيُّ فقال لي : ليس كذلك إنما هو اللاجريُّ بتشديدِ اللامِ وتخفيفِ الراءِ منسوبٌ إلى
لاجر قريةٍ من قُرَى بغدادَ ليس بها أَطِيبٌ من مائها . قال ابنُ الجَلَّابِ : وَرَوَيْتُهَا عَنْ
غيره : الآجُرِّيُّ بتشديدِ الراءِ وابنِ خَلِيفَةَ قد لَقِيَهُ وضبطَ عليه كتابَهُ فهو أعلمُ
به . قال الحافظُ : قلتُ : هذا ممَّا يُسْقِطُ الثَّبَقَةَ بَابِ خَلِيفَةِ المذكورِ وقد
ضَعَّفَهُ ابنُ القُوصِيِّ في تاريخِهِ . ومما يُسْتَدْرَكُ عليه : انْتَجَرَ عَلَيْهِ بِكَذَا مِنْ
الْأَجُرَّةِ .

قال محمدٌ بنُ بَشِيرِ الخَارِجِيُّ : .

يا ليتَ أَنِّي بَأْتُوْا بِي وَرَاحِلَاتِي ... عَبْدٌ لَأَهْلِكَ هَذَا الشَّهْرَ مُؤْتَجَرُّ .
وَأَجَرَتْهُ الدَّارُ : أَكْرِمَتْهَا وَالْعَامَّةُ تقول : أَجَرَتْهُ . وقولُهُ تعالى : "

فَبَشَّرَهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ " قيل : الأَجْرُ الكريمُ هو الجَنَّةُ . والمِئْجَارُ : المِخْرَاقُ كَأَنَّهُ فُتِلَ فَصَلَبَ كَمَا يَصْلُبُ الْعَظْمُ الْمَجْدُورُ قَالَ الْأَخْطَلُ : .
وَالْوَرْدُ يَرْدِي بَعْضُهُمْ فِي شَرِيدِهِمْ ... كَأَنَّهُ لَاعِبٌ يَسْعَى بِمِئْجَارٍ . وَقَدْ ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ فِي وَجْهِ وَذَكَرَهُ هُنَا هُوَ الْمَوَّابُ .

وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : الإِجَارَةُ فِي قَوْلِ الْخَلِيلِ : أَنْ تَكُونَ الْقَافِيَةُ طَاءً وَالْأُخْرَى دَالًا أَوْ جِيمًا وَدَالًا وَهَذَا مِنْ أَجْرِ الْكَسْرِ إِذَا جُبِرَ عَلَى غَيْرِ اسْتِوَاءٍ وَهُوَ فِعَالَةٌ مِنْ أَجَرَ يَأْجُرُ كَالِإِمَارَةِ مِنْ أَمَرَ لَا إِفْعَالُ . وَمِنْ الْمَجَازِ : الإِنْجَارُ بِالْكَسْرِ : الْمَحْنُ الْمَنْبَطِجُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ حَوَاشٍ يُغْرِفُ فِيهِ الطَّعَامُ وَالْجَمْعُ أَنْاجِيرُ وَهِيَ لُغَةٌ مُسْتَعْمَلَةٌ عِنْدَ الْعَوَامِ .

وَأَحِيدَ الْأَجِيرَ نَقْلَهُ السَّمْعَانِيُّ مِنْ تَارِيخِ نَسَفَ لِلْمُسْتَعْفِرِيَّ وَهُوَ غَيْرُ مَنْسُوبٍ قَالَ : أُرَاهُ كَانَ أَجِيرَ طُغَيْلِ بْنِ زَيْدِ التَّمِيمِيِّ فِي بَيْتِهِ أَدْرَكَ الْبُخَارِيَّ .
وَأَجَرَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الْجِيمِ الْمَفْتُوحَةِ : حِصْنٌ مِنْ عَمَلٍ قُرْطُوبَةِ وَإِلَيْهِ نُسِبَ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَشْنِيَّ الْأَجَرِيُّ الْمُقْرِي سَمِعَ مِنْ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ عَوْفٍ وَمَاتَ سَنَةَ 611 ، ذَكَرَهُ الْقَاسِمُ التَّجَرِيبيُّ فِي فَهْرِ سُنَّتِهِ وَقَالَ : لَمْ يَذْكُرْهُ أَحَدٌ مِمَّنْ أَلَّفَ فِي هَذَا الْبَابِ .

أَخْرَجَ .

الْأَخْرُ بضمَّ تَيْنٍ : ضِدُّ الْقُدْمِ . تَقُولُ : مَضَى قُدُمًا وَتَأَخَّرَ أَخْرًا .
التَّأَخَّرُ : ضِدُّ التَّسَقُّدِ وَقَدْ تَأَخَّرَ عَنْهُ تَأَخَّرًا وَتَأَخَّرَةً وَاحِدَةً
عَنِ اللَّحْيَانِيَّ وَهَذَا مُطَّوَّرٌ وَإِنَّمَا ذَكَرْنَاهُ لِأَنَّهُ رَادٌّ مِثْلُ هَذَا مِمَّا يَجْهَلُهُ
مَنْ لَا دُرُوبَةَ لَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ